

0027 - حكم من صلى خلف إمام بإحدى رجليه بقعة لم يصلها

الماء - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

المستمع سعد خميس الدوسري بعث يقول اذا صليت خلف امام واثناء الصلاة لاحظت ان باحدى رجليه بقعة لم يصلها الماء فنبهته بعد

الصلاة فلم يبالي. فاعدت الصلاة فما حكم ما فعلت - [00:00:00](#)

اذا صلى الامام بالناس ثم بان انه محدث او ان طهارته غير صحيحة فصلاة المأمومين صحيحة هذا هو الصواب صلاتهم صحيحة

وعليه هو الاعداد اذا علم انه معجزة او ان طهارته بها خلل يبطلها ان يعيده وليس على الجماعة اعادة. صلاته صحيحة - [00:00:21](#)

والواجب عليه وان يعيد نعم. جزاكم الله خيرا. واذا اعاد المأموم اعتقادا منه ان فعله صحيح. لا حرج عليه الى عاد واجتهاد منها لا

حرج لكن ينبغي يعلم الحكم الشرعي - [00:00:50](#)

وانه لا اعادة عليه فمن عادى يظن ان عليه الاعداد فهو مأجور ان شاء الله جزاكم الله خيرا - [00:01:05](#)